

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ الخاص ببعض أحكام الأحوال الشخصية وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من وزارة العدل وبعد التحرى واستظهار القرائن التى يغلب معها

هلاك المفقودين ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يعتبر ميتاً فى حكم الفقرة الثانية من المادة (٢١) من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩المشار إليه كل من فقد فى حادث اصطدام السفينة الصفاة الكويتية بمركب الصيد بدر الإسلامالمصرية يوم ٢٤/١٢/٢٠١٤ بخليج السويس ، وهم :

١ - محمد عيد السيد .

٢ - محسن محمد محمد .

٣ - حسين محمد السويركى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق أول أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب